

سنن الدارقطني

6 - ثنا أبو بكر النيسابوري نا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن قالا نا أبو عاصم نا قرة بن خالد نا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ طهور الإناء إذا ولغ الكلب فيه يغسل سبع مرات الأولى بالتراب والهرة مرة أو مرتين قرة يشك هذا صحيح